رابط المادة على منصة باحث

فتاوي الحج 5341 هجري

64-91/ هل على من تجاوز الميقات دون ان يحرم دم ؟ ll الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

انت انت جئت ناوي العمرة يجب عليك ان تحرم. اقول يجب عليك ان تحرم اذا كنت اما ان تحرم بعمرة او بحج. ما احد يقول حتى الذين يقولون لا تأخذ عمرة لا يقولون انك تدخل بالعام. يقول تحرم بحج - 00:00:00

اما ان تحرم بحج او بعمرة لا بد في هذه الحال ما دمت ما دمت احرمت اخذت عمرة الان عليك يجب عليك دم على قول الجمهور ان كنت قادرا وان لم تكن قادر هل يجب عليك صيام عشرة ايام - 00:00:15

الامر والله انه لا يجب صوم اذا كان الانسان لا يقدر وعلى الانسان يريد ان يحتاط ولا يجوز المجاوزة بغير احرام لمن كان عامدا اما من كان يعني جاهلا بالحال وتجاوز - 00:00:40

يرجى انه لا شيء عليه يعني من جهة الاثم. لكن عليك الدم ان كنت قادر. نعم نعم نعم عليك عليك ان تحرم بالحج يوم ثمانية بالحج يوم ثمانية تلبي بالحج - 00:00:56

ثم لا تطوف قبل الحج نذهب الى منى ثم الى عرفة ثم يوم النحر تطوف وتسعى طواف الحج وسعي الحاج نعم - 00:01:22